

حازت فقرة بعض من المؤمنين عند استماع البعض الآخر وعدم
 قراءة لوجبت السجدة والثاني مشتق فلقم مثله **فقد** خبر
 بان نقاد نصرت الامام عليه ان كان دليل على الحجر ومعلوم ان
 القادة مشترك بين جميع المؤمنين يكون الحجر ايضا مشترك بينهم
 لان الاشتراك في الدليل يوجب الاشتراك في المدلول فيعلم ان
 لا يجوز قراءة البعض في الحجر والاختلاف لو عند استماع البعض
 الاخر وانصاته وسيجيء في هذا زيادة بتوسيع **فقد**
 فقرة الامام فقرة للمقتدي فلو قرأ كان قرآن في صلاة واحدة
 وهو غير مشروع انتهى **والثاني** واذا كان كذلك في اي
 طريق يجوز فقرة البعض فيها ولو عند استماع الاخر وانصاته
في شرح المعاداة فقرة الامام تنوي من فقرة المقتدي
 فيكون الاشتغال بالقراءة ونبوية في موضع العبودية انتهى
قلت وهذا ايضا يدل على عدم جواز الفقرة فيها ولو عند
 وجود الاستماع والمنصات **في** رسالة الكعبة التي
 للمفتي الثاني ان القراءة اذا كان فرضا على القاري فقد فرض الاستماع
 على السامع منه المراد ان القراءة لما كانت فرضا على جبريل
 عليه السلام فرض الاستماع على النبي صلى الله عليه وسلم ولما لم يفرض
 على القاري لم يفرض على السامع منه كما في تفسير الكشاف وغيره انتهى
قلت لما كانت فرضية الاستماع على السامع لفرضية القراءة
 على القاري وانما ان نسبتها لهذا المعنى في جميع السامعين على
 التساوي ففرض الاستماع يماكل واحد منهم **والثالث** يمكن
 الجواب

الجواب عنها **فقد** **السابعة** ان قياس ما نحن فيه على
 قراءة جبريل عليه السلام واستماع النبي صلى الله عليه وسلم قياس
 مع الفارق اذ لا يقال ان يقول فرضية استماع النبي عليه السلام
 ليست بمنجدة فرضية قراءة جبريل عليه السلام بل من فرضية
 فقرة استماع النبي صلى الله عليه وسلم وفيما نحن فيه فرضية
 القراءة ليست لاستماع المقتدي بل لكونها ركنا من اركان الصلاة
 وبالجملة ان الاستماع معتبر في فرضية فقرة جبريل فما من قبله
 فرضية الاستماع وغير معتبر في فرضية فقرة الانعام حتى يجي من
 قبله فرضية الاستماع **وهو** **الثاني** ان القراءة كما انما فرض
 للركنية كذلك فرض للاستماع لذكر ان ان القراءة في الصلاة
 فرض على المقتدي ايضا وعدم قرانه لقيام قراءة الانعام مقام
 قراءة المقتدي التي فرضت عليه وسما بها مسددا ولما كان ذلك
 القيام والشدة لوجود المقصود من القراءة وهو الاستماع في فرض
 ان يفرض الاستماع حتى يحصل المقصود ويجعل بسببه ذلك **وهذا**
 ظاهر من التوضيح السابق فالقياس في جملة فلتأمل **وهذه**
النتيجة يظهر ان نظير الدليل المسوق لبيان كون الاستماع
 فرض عين المستنبط من كلام صاحب النهاية وغيره في باب سجدة
 السهو جاز ههنا لان ثبوت فرضية الاستماع لما كان بالوحد
 المذكور يفرض ان يستمع كل واحد من المقتدين حتى يحصل قيام
 فقرة الامام مقام قراءة كل واحد منهم لوجود المقصود وهو
 الاستماع **والثاني** لا يفرض الموت خلف الامام بل يستمع

Copying University